

[698-2082] من جامع زوجته وهو حاج قبل التحلل الأول هل

يجب عليه الحج من قابل أم يكون على التراخي؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من جامع زوجته وهو حاج قبل التحلل الاول فهل عليه ان يحج في العام المقبل او يكون ذلك في

ذمته على التراخي وليس على الفور - [00:00:00](#)

على على الفور مع الامكان مع الامكان فيحج من قابل اذا لم يتمكن لعذر يؤخره يؤخر القضاء الى عام اخر ويكون معذورا. نعم -

[00:00:15](#)